

بحار الأنوار

[256] بالايمن (1) انتهى ويحتمل أن يكون على القراءة المشهورة بياننا لحاصل المعنى كما أشرنا إليه في تفسير الايات. 15 - كا: علي بن إبراهيم، عن العباس بن معروف، عن ابن أبي نجران عن حماد بن عثمان، عن عبد الرحيم القصير قال: كتبت مع عبد الملك إلى أبي - عبد الله عليه السلام: أسأله عن الايمان ما هو ؟ فكتب إلي مع عبد الملك بن أعين: سألت رحمك الله عن الايمان، والايمان هو الاقرار باللسان، وعقد في القلب وعمل بالاركان، والايمان بعضه من بعض، وهو دار، وكذلك الاسلام دار، والكفر دار، فقد يكون العبد مسلماً قبل أن يكون مؤمناً، ولا يكون مؤمناً حتى يكون مسلماً فالاسلام قبل الايمان، وهو يشارك الايمان، فإذا أتى العبد كبيرة من كبائر المعاصي أو صغيرة من صفائر المعاصي التي نهى الله عزوجل عنها كان خارجاً من الايمان، ساقطاً عنه اسم الايمان، وثابتاً عليه اسم الاسلام، فان تاب واستغفر عاد إلى دار الايمان ولا يخرج به إلى الكفر إلا الجحود والاستحلال، بأن يقول للحلال هذا حرام، وللحرام هذا حلال، ودان بذلك، فعندها يكون خارجاً من الاسلام والايمان، داخل في الكفر، وكان بمنزلة من دخل الحرم، ثم دخل الكعبة وأحدث في الكعبة حدثاً فخرج عن الكعبة، وعن الحرم، فضربت عنقه، وصار إلى النار (2). بيان: قوله عليه السلام: " والايمان هو الاقرار " هذا تفسير للايمان الكامل، و الاخبار في ذلك كثيرة سيأتي بعضها، وعليه انعقد اصطلاح المحدثين منا كما صرح به الصدوق رحمه الله في الهداية وقال المفيد قدس سره في كتاب المسائل أقول: إن مرتكبي الكبائر من أهل المعرفة والاعتراف مؤمنون بايمانهم بالله ورسله وبما جاء من عنده، وفاسقون بما معهم من كبائر الاثام، ولا اطلق لهم اسم الفسوق ولا اسم الايمان، بل أقيدهما جميعاً في تسميتهم بكل واحد منهما، وأمتنع من الوصف لهم

(1) مجمع البيان ج 10 ص 299، والاية في

النحل: 106. (2) الكافي ج 2 ص 27 (*).